

تحقيق تقدير المد والصاع | عبد المحسن

القاسم

عبدالمحسن القاسم

بدال ما نعرض عليكم المسائل الفقه احسن لكم امس عرضنا عليكم نصاب الذهب واليوم نذكر المد اول شيء نعطيكم نبذة عن الاختلاف الاختلاف بين اختلف العلماء في تحديد المدة والصاع الى قسمين القسم الاول - 00:00:00 مذهب الحنفية سوى ابي يوسف والمذهب الثاني المالكية والشافعية والحنابلة واليه ذهب ابو يوسف من الحنفية. ورجحه شيخ الاسلام. وغيرهم الارجح لا شك مذهب الجمهور لعدة اشياء. الشيء الاول الامام احمد رحمه الله هو في القرن الثالث. قال قسط الصاع - 00:05:55

فوجدته كما سيأتي. تمام؟ فوق قاس الصاع النبوى. ووجد خمسة فاصلة ثلاثة اركان فوق راسه بينه. الامام احمد اخذ عن الشافعى والشافعى اخذ عن الامام مالك في المدينة. ولما اتى ابو يوسف - 00:01:40 يوسف من العراق الى المدينة. وهو في الحج. تدرس هذه المسألة اهل المدينة فاخذ كل فاخرج سبعون رجلا من اهل المدينة صاعه وقال هذا الصاع النبي فكى له فوجده مثل قول الجمهور. فقال ابو يوسف لو علم صاحبى - 00:02:10 يعني ابا حنيفة ومحمد بن الحسن لرجع كما رجعت في المدينة الامام مالك في المدينة واهل المدينة قالوا هو هذا اللي كان الامام مالك متبوع التابعين توفي سنة مئة وتسعة وسبعين قريب. عهد النبوة - 00:02:40 الامام ابو حنيفة رحمه الله هو بعيد في العراق هذا اقرب الصاع للامام احمد قال كلته فوجدت خمسون وثلث رطب وهو ادق بكثير لان الصاع الحنفي زاد زادوه لذلك شيخ الاسلام - 00:03:00 في الصاع الحنفي ثم زيد فيه فرط العراقي ثم زيد فيه ثم زيد فيه ولا زالت الزيادة الى الان بعد قرون الاحواض ثم بعد الاحوط ثم بعد الاحوط - 00:03:20

حتى وصل عندنا الى ثلاثة كيلو بعضهم وبعضهم الان زاد اثاث كيلو يضع ثلاثة وربع ما تقدم الزمن وبعد عن زمن النبي صلى الله عليه وسلم يحتاطون ونحن هنا يصاب الذهب والفضة - 00:03:41 نرجع الى الاصل وهو اتفاق العلماء على انه بالشعير بالبر الرزين تمام وكل حبة كم تساوي من القطن كم تساوي عندنا من جرام ثم يخرج النصاب هذا وهذا النصاب اللي سنذكره هو الذي ذكره تقريبا شيخ الاسلام في الفتوى - 00:04:12 او لا المد هو هذا المد. تمام؟ هذا مد اربع حفنت اول شي نبدأ بالمد ثم كم يساوي ثم اربع بديات كم تساوي او لا نأخذ عند الجمهور طبعاً الشيخ احمد اليامي والشيخ ابراهيم محيسن طبقوها هذا - 00:04:38

انا طبقته من زمان عدة مرات بس طبقوه وخرج كما هو وانتم تطبقون السخر كما هو المد واحد ثلاثة وثلاثين قطن يعني واحد وثلث عراقي حديد مثل هذا اللي عند البقالة توضع اول كيلو - 00:05:00

واحد ثلث رطل الركن تسعين مثقال يعني مثل ما تقول تسعين هلة بس صغير كذا في العد لكم يوم ثاني ما هو المثقال اثنين وسبعين حبة شعير يعني لو قيل ما حجتكم في هذا - 00:05:26

يقول الشعير رجعنا الاصل متابعين هناك بالشعير نعد الشعير كما تعرفون لا يختلف البتة بلد وبلد واحد لذلك الاحناف ذلك الملكي ذكروه كما هو وسبعين الشافعية الحنابلة كل من يأتيه - 00:06:01

مثقال اثنين وسبعين حبة شعير ملتزم بالجرائم اثنين فاصلة حبة شعير العراقي تسعين مثقال ثم سبق شيء مثقال اثنين وسبعين حبة. تسعين مثقال اللي هو رطل الضرب فاصلة ثلاثة يساوي مئتين وسبعة جرام - 00:06:24
الواحد اللي هو واحد فاصلة ثلاثة اثنين وسبعة الكرام ضرب واحد وثلاثة وثلاثين اللي هو هذا يساوي مئتين وخمسة وسبعين جرام مئتين وخمسة وسبعين جرام يعني تقربيا ربع كيلو بناء عليه - 00:07:05
الوضوء مثلا موية صحة مئتين وخمسين ملي ثلاثة مئة لتر وهذا هو المقصود الموضوع هذا عند الجمهور الراجح اذا قلت للاخوان بكرة يقوسون ناس زمم هذا كم يساوي من مت - 00:07:32
اللي هو مئتين وخمسة وسبعين ملي لتر هذا المد عند الجمهور اللي هو مئتين وخمسة وسبعين عند الحنفية خمسة وخمس مئة وتسعة وسبعين يعني زايد حوالي زيد ثم زيد ثم زيد - 00:08:03
هناك المد واحد فاصلة ثلاثة وثلاثين صح هنا اثنين رطل من واحد ثلاثة وثلاثين الى اثنين ثلاثين زاد وبين الجمهور ثم الحساب هذا بالرطل كم بدرهم؟ فيكون لمدة مئتين وستين درهم الدرهم اربعطعش قيراط القيراط خمس حبات شعير - 00:08:32
وهذا المقاييس هم قاسوه اذا صار بالضبط سبعين حبة شايل التزم بالGram اثنين ثلاثة وعشرين جرام العراقي مئة وثلاثين درهم هذا الرابط من ثلاثين ضرب اثنين وثلاثة وعشرين اللي هو الدرهم الواحد اثنين وثلاثين الدرهم يساوي مئتين وثلاثين - 00:09:01
صار ميتيين وتسعة وثمانين جرام العراق مئتين تسعة وثمانين اثنين صفر اللي فيها اثنين رطل يساوي خمس مئة وتسعة وسبعين تقربيا ستة اه سرت مئة ملي الا شوي وهناك نشوف فرق شوي - 00:09:31
كثير حتى تعرف الفرق بين المد اللي يتتوطى بهن ويسلم عند الاحناف تقربيا اكثر من نص لتر تسعة وسبعين لتر وهناك له مئتين يعني ربع هنا ما في اقتصاد اكتر من نص لتر ما في اقتصاد - 00:09:56
الاقتصاد هذا مئتين وخمسة واضح احنا خلصنا من المد واضح الحين نجي للصاج الصاع اربعة امداد من هذا نفس التحويل من البر الرزين يختلف البر عن الرز الشعير خفيف - 00:10:24
البر هو الوسط والرز ثقيل لانه يعيش في الماء كثير تكون حبته ثقيلة بالشعير الصاع المثقال لو قال شخص هذا هو الضابط اللي يمشي معنا بالحبات اثنين وسبعين حبة شعير. هذا هو - 00:11:04
من التابعين يقول اثنين وسبعين وسبعين مثقال والصاع خمسة فاصلة ثلاثة في الطول اللي هو احمد قسته واكلته فوجده خمسة وثلث تسعين مثقال هذا الرطل ضرب اثنين فاصلة ثلاثة اللي هو المثقال واحد. يعني تسعين مثقال والمثقال واحد اثنين ثلاثة - 00:11:37
يساوي مئتين وسبعين جرام، مئتين وسبعين حبة ضرب خمسة وثلاث رطب يساوي كيلو مئة جرام هذا الصاع واربع حفنات صاحب القاموس المحيط قال واكلت واكلت بايدي فوجدت هذا هو خمسة وثلث - 00:12:09
ابراهيم محيسن ولد ابي قاسوه وجدوه كيلو ومئة. يفرق الف ومئة سبعة شي حبة حبتين بس هذا الميزان الدقيقة كيلو كيلو مئة بالبر الشعير الرز اثقل شف كيلو سرت مئة قلب نص كيلو - 00:12:35
الشعير ثمانية واثنين يعني بين والبر وفي الوسط كيلو مئة يعني بين خفيف والثقيل الضعف. هذا ثمان مئة. هذا الف وست مئة النص بينهما يعني ثورات شخص يخرج صاع زكاة فطر مثلا او غيره نقول وش نوعه رز - 00:13:04
واحط الرز هذا الف كيلو ونص ومية جرام شعير مئة وعشرين جرام واضح لو عند الحنفية شوفوا الفرق الكبير مثل ما قالشيخ اسلام زيد ثم زيد عند الحنفية ثمانية ارطال - 00:13:29
هناك خمسة هناك كيلو مئة هنا كيلوين وثلاث مئة زائد كيلو ومئتين جرام زيد زيد ولا جنازة الناس الان يزيدون هنا بمئتين وثلاثين العلماء الشيخ بن باز رحمه الله - 00:14:04
يقول الصاع خمسة وثلث مهد يجحد الصعب. عارفين الجمهور خمسة الشيخ ابن عثيمين يقول خمس وثلث ما احده كم بالكيلو يروحون نقول اثنين وثلاث يحتاطون كثير والشيخ ابن باز رحمه الله يزيد - 00:14:39

اثنين وثلاثة الرز يوصل تقربيا ثلاثة الرز عندنا كيلو وست مئة سنت مئة ثم لو تضررها تبكي تجي لك ثلاثة تقربيا لشوي واضح لكم لو قال لك شخص كيف طلع - 00:15:06

كيف تقولون انتم كيلو مئة خمسة وثلاثة ارطال. ثم تعطونا كيلوين او ثلاثة. يعني اثنين وثلاثين جرام. الشيخ ابن عثيمين يحتاج قلب اربعين. يحتاج قلب. ثلاثة تمام اخذوا بقول جمهور في الابطال - 00:15:37

واعطوك النتيجة حق الاحناف زادوا لكن بدقة مثل ما ذكرنا تمام صاحب القاموس قال الصاع اربع حفنات من اليد المتوسطة وقد وزنت الرز الف وست مئة يعني اللي بيطلع زكاة - 00:15:59

الصاع الف وست مئة ترى هذا يمكن حوالي اسبوعين او ثلاثة والاخوان يشتغلون فيه ان شاء الله سبیط ويصير بحث مختصر جيب صغیر تحقيق الصاع النبوی نصاب الذهب والفضة سنزيد فيه اخوان العلماء کیف کذا کذا - 00:16:25

لكن هذا خلاصة يعني الغسل النبي صلی الله علیه وسلم كان يغتسل لتر ومية والوضوء اقسم على اربعة يطلع مئتين وخمسة يعني تقريبا خمس كاسات زمم هذی کاسات الحارة الشيخ احمد يشوف کم يطلع منه - 00:17:05

الماء کم الرز کم يطلع کذا حبة وامشي اذا اخرجنا المد کم خلاص نعرف نتوقع واحد وشوي يمكن خمس کيسان صاع لكن لو اخذنا بالاحناف عشان تعرف الفرق تقتنعت تماما في الواقع - 00:17:40

لو تغتسل وهم قالوا وسلم يغتسل ستة لتر الا شوي مویة صحة کبار ما في اقتصاد في واحد واضح لكم اثنين وثلاثة يعني بثنتين مویة صحة وثلث الجمهور وحدة بس - 00:18:12

واضح لكم الاقتصاد في الوحدة مو اثنتين وشوي وهذا اللي ذكرناه لكم نفس کلام شیخ الاسلام بالضبط في الفتاوی الجمهور وسنذكر في الكتاب نص عليه کذا يطلع ابراهیم وغيره ما يختلفون الساعة خمسة وثلث - 00:18:55

اللي ما احبه حبا خلاص كلت فوجدته کذا اشكال بهالنتيجة وفي موضوع اخر شیخ الاسلام قال ولو اخرج صاعا ما بين خمسة وثلاثة اللي هو حق الجمهور الى ثمانية - 00:19:31

لو خمسة وثلاثة صح موضوع ثاني قال لا الصاع هل لابد لوضع الشعير او البر او غيره في الصاع ان يكون فوق فتحة الصاع ام لا يشترط؟ لا ما يشترط - 00:20:02

المسح احمد مسح الرز مسح ما في کومة يقول الكيلو واحد يساوي لتر واحد. ايه هو الاصل الصاع بعدين يسلم استخدم في واستخدم في المکیلات. في قصده الشعير وقصده ايضا. في الماء - 00:20:29

وكلاهما اتنی فيه النص اطعم ست مساکین ست اصبعا فراغ هذا هو لا اذا طلع عننك الساط المد بالطعام طلعت مد بالماء واش ها بعد تسهلک اکثر؟ خذه برا اللي بيطلع عندک واحد ومية - 00:20:59

اقسم على اربعة ثم حط مكانه ماء وزنه. شوفوا وش نفس الشعير ولا الرز ولا البر اللي هو الماء طبعا يزيد العسل ما هو زي تختلف المائعتاں في الوزن. ها - 00:21:45

ها اربع بیالات اتوقع واحد ونص اثنتين بالکثير الممت من هذا والدليل على ان الصاعج يستخدم في المائعتاں کان النبي صلی الله علیه وسلم يغتسل بسرعة وتوضأ بيموت ويدل على انها في المکیل اطعم ستة مساکین - 00:22:09

ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة - 00:22:44